

0025 - حكم الذبح عند الأضحية والمقامات - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

یوجد مقابر بجوارها مقام یذبح عند هذا المقام ذبائح نذرت لله ولكن لا تذبح الا في هذا مكان واذا نهاهم احد قالوا انما نذبح لله ولكن

بجوار الاولياء علما بانهم یأتون من اماكن - [00:00:00](#)

كلا متفرقة واماكن بعيدة للذبح في هذا المكان ثم یجلسون لتناول الطعام في نفس المكان فهل هذا حلال ام حرام افیدونا بذلك. هذا

بدعة هو جهة للشرك. نجوه للذبح عند القبور بدعة ولو قالوا انها لله - [00:00:20](#)

فمن قال لاصحاب القبور هو شرك اكبر والعیاذ بالله قال الله تعالى قل ان صلاتي ونسكي لذبحي ومحیای ومماتي لله رب العالمین لا

شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمین - [00:00:38](#)

قال سبحانه انا اعطیناك الكوثر فصل لربك وانحر فقال النبي صلى الله علیه وسلم لعن الله من ذبح لغير الله فان ذبحوا الاموات

یتقربوا الى الاموات صار شركا اكبر كما یذبح للاولياء لیرجوا شفاعتهم - [00:00:52](#)

او شفاء المرضى او ما اشبه ذلك او یدعونهم او یرفعونهم بهم او ینذرون لهم او یعطوهم بقبور كل هذا شرك اكبر اما كانت لله وهل

یرون ان هذا المحل مناسب وان محل مبارك؟ هذا غلط هذا بدعة لا یجوز - [00:01:07](#)

لانه وسیلة للشرك وبدعة في الدين جزاكم الله - [00:01:23](#)